

المرفقات: لا يوجد

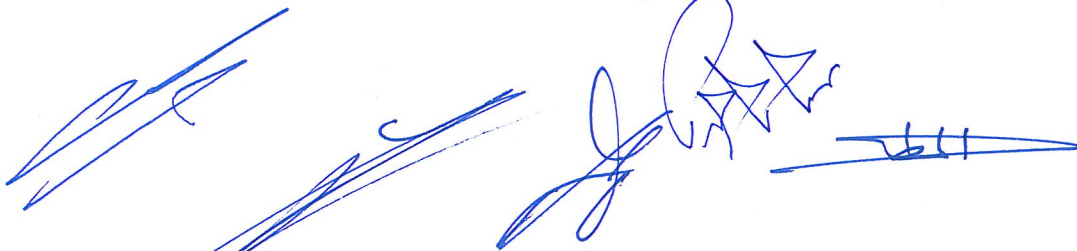
الموضوع: منتج "تمويل حساب جاري مدين بالمضاربة للشركات"

قرار الهيئة الشرعية رقم (١٠٧)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها (٤٧١)، المنعقد يوم الخميس ١٩/١٢/١٤٣٩هـ الموافق ٢٠١٨/٨/٣٠م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد اطلعت على منتج "تمويل حساب جاري مدين بالمضاربة للشركات" وهو: اتفاقية مضاربة بين البنك والعميل بموجبه تحدد نسبة توزيع الأرباح بين البنك والعميل في الاتفاقية الموقعة بينهما، ويخلط رأس مال المضاربة مع أموال المضارب الأخرى في الشركة، ويدفع العميل الربح المتوقع وفقاً للمتفق عليه دورياً؛ وما زاد عن ذلك فيبقى لدى العميل في حساب احتياطي، وفي حال نقص الربح الفعلي عن الربح المتوقع فيعوض النقص من الحساب الاحتياطي إن وجد فيه ما يكفي لتعويض النقص.

وللبنك عند انتهاء الاتفاقية أن يتنازل عن الرصيد المتبقي في الحساب الاحتياطي لصالح العميل كحافز أداء، وإذا كان رصيد الحساب الاحتياطي أو رصيد الربح الدوري لا يكفي لتغطية النقص عن الربح المتوقع فعلى العميل مسؤولية إثبات أن الخسارة لم تكن بسببه، فإن أثبت ذلك تحمل البنك النقص، وإلا فيتحملة العميل.



وبعد اطلاع الهيئة على توصية اللجنة التحضيرية للهيئة الشرعية الصادرة عن اجتماعها الثامن بعد الثلاثمئة المنعقد يوم الأربعاء ١٤٣٩/١٢/٤ هـ الموافق ٢٠١٨/٨/١٥ م، وبعد المداولة والمناقشة قررت الهيئة ما يأتي:

إجازة منتج " تمويل حساب جاري مدين بالمضاربة للشركات " وفقاً للآتي:

١. يجب أن يكون لرب المال (البنك) حق مراجعة القوائم المالية للمضارب (العميل) في أي وقت.

٢. يجب على المضارب الإفصاح عن أي خسارة في عملية المضاربة وفقاً للمدة المتفق عليه في التنضيف الحكمي للمضاربة.

٣. يجوز اشتراط عبء الإثبات على المضارب في دعواه عدم التعدي أو التفريط.

٤. يجوز وضع حساب احتياطي لتعويض النقص عن الربح المتوقع.

٥. لا يجوز توزيع أي مبالغ كأرباح لم تتحقق فعلاً.

٦. تجب مراعاة قرار الهيئة الشرعية ذي الرقم (٨٨/أ) وموضوعه: "الضوابط لشرعية

حسابات المضاربة"، والقرار ذي الرقم (١٣٥) وموضوعه: "الضوابط

المستخلصة من قرارات الهيئة الشرعية".



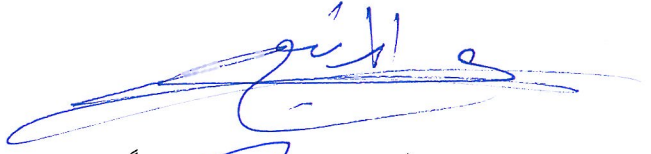
وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ. د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)



عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)



د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً)



أ. د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)



أ. د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)



أ. د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)